

الرقم :
التاريخ:
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الاجتماعية بقرى الخاجة
١٢٦٩ بتاريخ ٣-١-١٤٤١ هـ

لائحة الرماية الاجتماعية

جمعية التنمية الاجتماعية بقرى الخاجة

اعتمدت من مجلس الإدارة بالمحضر رقم ١٣ وتاريخ ١٠/٨/ ١٤٤٤ هـ

الخدمة:

تهدف جمعية التنمية الاجتماعية بقرى الخاجة الى تقديم البرامج والخدمات التي تتواءم مع رؤيتها ورسالتها ،ومن ذلك شمولية الخدمات التي تقدمها للمستفيدين من الأسر الفقيرة والأرامل والمطلقات وذوي الاحتياجات الخاصة والأيتام ومن في حكمهم .

وتهدف هذه اللائحة إلى تحقيق الشفافية والعدالة في تقديم الخدمة من خلال عمليات البحث المكتبي والميداني للمعات ،المتحقق من حالتها ،وتلمس احتياجاتها ، وإجراءات تخضع دائما للمراجعة والتحديث المستمر ، للتأكد من حالة الفئة المستهدفة، وسهولة إيصال خدمات الجمعية لهم من خلال إيصال الخدمة عن طريق عمليات الصرف الإلكتروني بالتهويل السريع على حساب المستفيد للمصروفات النقدية أو بشيكات باسم المستفيد ، أو إيصال خدمة المساعدات العينية عن طريق الخدمة الإلكترونية تدر الامكان ، لتنظيم العمل وفق ضوابط ومعايير واضحة وسهلة للعاملين في الجمعية و لطلابي الخدمة من المستفيدين من خدمات الجمعية .

الرقم :
التاريخ:
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الاجتماعية بقرى الخاجة
١٢٦٩ بتاريخ ٣-١-١٤٤١هـ

المادة الأولى: التعريفات .

اللائحة: هي القواعد والضوابط التنفيذية المنظمة لأهداف وسياسات وبرامج الرعاية الاجتماعية .

الرعاية الاجتماعية: قيام الجمعية بدراسة حالات المستفيدين وتسجيلها ومتابعتها.

المستفيد: هو كل فرد تقدم بطلب للحصول على خدمات الجمعية .

التابع: هو كل فرد تم قيده بسجلات الجمعية ضمن طلب مستفيد .

إجمالي دخل الأسرة: هو إجمالي ما يتقاضاه المستفيد أو التابع من أي مصدر سواء كان شهريا أو سنويا ويشمل دون الحصر (راتب ، تقاعد ، ضمان ، تأمينات) .

نطاق الجمعية: هو المحيط الجغرافي الذي تشملته خدمات الجمعية وفق

العاجز: كل من ثبت عجزه عن العمل لكبر سنه او لظرف صحي ، ولا يستطيع معه توفير احتياج التابعين له .

المحتاج والفقير: كل من لا يتوفر له من المال ما يكفي حاجاته المباشرة الضرورية له او لاسرته .

المريض وذوي الاحتياجات الخاصة: هو الذي أصابه مرض او نقص أو قصور في بدنه أو عقله ولا يرجى شفاؤه .

الأرملة: هي كل امرأة توفي عنها زوجها ولم تتزوج بعد وفاته .

المطلقة: هي كل امرأة تم انفصالها عن زوجها .

الأيام: المرأة التي تجاوز سنها ٤٠ عام، ولم يسبق لها الزواج .

اليتيم: أي ذكر أو أنثى توفي عائلته ولم يتجاوز سن الثامنة عشرة .

أسرة السجين: التي تم إيداع وليها للسجن ولم يعد لهم ما يكفل حاجتهم لتوقف دخله أو مرتبه .

التزوير: تغيير الحقيقة في المستندات المقدمة تغييرا من شأنه أن يُحدث ضرا في الغير، أو نفع لنفسه غير مستحق .

المستندات: محررات تحتوي على إثباتات أو معلومات وبيانات يلزم استيفاؤها عن المستفيد .

البحث الاجتماعي: البحث والتقصي الذي تقوم به الجمعية عن المعلومات والبيانات التي تخص المستفيد وتابعيه، ودراسة تلك المعلومات .

الدخل: المبلغ الذي يتقاضاه المتقدم، من راتب، أو تقاعد، أو تأمينات، أو ضمان، ونحوه. حد الكفاية: الحد الذي يمتلئه مستوى الدخل للمستفيد، ويحكم عليها من خلاله بصفة الاستثناء وعدم الحاجة .

الرقم :
التاريخ:
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الاجتماعية بقرى الخاجة
١٢٦٩ بتاريخ ٣-١-١٤٤١ هـ

المادة الثانية: الحالات المستفيدة من الجمعية.

١. اليتيم، ٢. الأرملة، ٣. المطلقة، ٤. العاجز، ٥. المريض وذوي الاحتياجات الخاصة ، ٦. المحتاج او الفقير، ٧. الأيم. ٨. اسرة السجين.

المادة الثالثة : الشروط العامة لتسجيل المستفيد .

١ - أن يكون المتقدم سعودي الجنسية من ذكر او انثى. ويشمل ذلك الاجنبيات المتزوجات من سعوديين .

٢- أن يكون المستفيد ضمن نطاق خدمات الجمعية .

٣- يتم قبول الأبناء الذكور ضمن التابعين مالم يتجاوز سنه ١٨ عاماً، ويستثنى من يشهد استمراره في الدراسة ضمن مراحل التعليم العام .

٤- يتم قبول البنات ضمن التابعين ممن هم تحت رعاية وولاية والدهم وليس لديهم دخل .

٥- التوقيع بشكل كتابي او الكتروني من خلال الموافقة على الإقرارات في النماذج وصفحات الخدمات

الإلكترونية، على صحة المعلومات المقدمة في طلب التسجيل ، وتحديث البيانات. فإن ثبت عدم صحتها

فللجمعية اتخاذ الإجراءات النظامية الرسمية بحقه .

٦- تفويض الجمعية أو من يمثلها بالاستفسار عن صحة المعلومات المقدمة في أي جهة ذات علاقة تراها الجمعية ..

٧- استكمال إجراءات البحث الاجتماعي .

المادة الرابعة: قبول المستفيدين .

يتم قبول طلب المستفيد وتسجيله اذا كان ضمن الحالات الاجتماعية المحددة بالمادة الثانية . وان يكون إجمالي دخله الشهري او السنوي بالحد الذي يقرره مجلس إدارة الجمعية .

المادة الخامسة: المستندات المطلوبة لكل حالة :

الحالة الأولى: اليتيم

١- شهادة الوفاة .

٢- صورة سجل الأسرة. الهوية الوطنية.

٣- تعريف بمقدار الدخل .

٤- رقم الأيبان لحساب بنكي خاص .

الرقم :
التاريخ:
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الاجتماعية بقرى الخاجة
١٢٦٩ بتاريخ ٣-١-١٤٤١ هـ

العائلة الثانية : الأرملة .

- ١ . شهادة وفاة الزوج .
- ٢ . صورة سجل الأسرة - الهوية الوطنية .
- ٣ . صك حصر الورثة .
- ٤ . تعريف بمقدار الدخل .
- ٦ . صك اعالة للأيتام ان وجد .
- ٧ . رقم الأيوان لحساب بنكي خاص .

العائلة الثالثة : المطلقة .

- ١ . صك الطلاق .
- ٢ . صورة سجل الأسرة . الهوية الوطنية .
- ٣ . تعريف بما لديها من دخل ان وجد .
- ٤ . رقم الأيوان لحساب بنكي خاص .

العائلة الرابعة : العاجز .

- ١ - صورة سجل الأسرة - الهوية الوطنية .
- ٢ - تقرير طبي .
- ٣ - تعريف بما لديه من دخل .
- ٤ - رقم الأيوان لحساب بنكي خاص .

العائلة الخامسة : المريض وذوي الاحتياجات الخاصة .

- ١ - صورة الهوية الوطنية .
- ٢ - تقرير طبي .
- ٣ - تعريف بما لديه من دخل .
- ٤ - رقم الأيوان لحساب بنكي خاص .

الرقم :
التاريخ:
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الاجتماعية بقرى الخاجة
١٢٦٩ بتاريخ ٣-١-١٤٤١هـ

الحالة السادسة : المحتاج - الفقير .

- ١- صورة سجل الأسرة - الهوية الوطنية .
 - ٢- تعريف بمالديه من دخل .
 - ٣- رقم الأيوان لحساب بنكي خاص .
- الحالة السابعة : الأيم .

- ١- صورة الهوية الوطنية .
- ٢- اثبات عدم الزواج ، وعدم وجود عمل او دخل .
- ٣- تعريف بما لديها من دخل .
- ٤- رقم الأيوان لحساب بنكي خاص .

الحالة الثامنة : اسرة السجين

١. صورة سجل العائلة
٢. تقديم مايشبت ايداعه السجن ومدة المحكومية وبداية سجنه أو مدة سجنه
٣. مايشبت توقف راتبه أو عدم وجود دخل للأسرة اثناء فترة سجنه
٤. لا يوجد من يعمل من العائلة اثناء فترة سجنه غيره
٥. رقم الأيوان لحساب بنكي باسم الزوجه

المادة السادسة : مصادر المستندات المطلوبة للتسجيل .

جميع المستندات والتقارير الصادرة من الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية بما فيها الصادرة عن أنظمتها الإلكترونية ، كمتخرج يمكن التحقق من صحته إلكترونياً ، وتشمل دون الحصر :

الهوية الوطنية - سجل الأسرة - الصكوك والأحكام الشرعية والتقارير الصادرة عن المحاكم والجهات المختصة بالملكة . كالطلاق والوفاة - والتقرير الطبي ، ومستندات اثبات الدخل من رواتب وتقاعد وضمان ونحو ذلك . وإي مستندات أخرى ترى الجمعية أهميتها .

المادة السابعة : البرامج الاجتماعية والانسانية

تقدم الجمعية مجموعة من البرامج الاجتماعية والانسانية التي تخدم الأفراد والأسر المسجلة فيها وفق حالاتهم ، ومنها :

الرقم :
التاريخ:
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الاجتماعية بقرى الخاجة
١٢٦٩ بتاريخ ٣-١-١٤٤١ هـ

١- المساعدات العينية او المالية المقطوعة .

٢- الكسوة .

٣- السلال الغذائية .

٤- الحقيبة المدرسية .

٥- مساعدة اسر السجناء .

٦- المساعدة في سداد الايجار .

المادة الثامنة: ضوابط الاستحقاق

اولا: المساعدات المالية المقطوعة :

تحدد المساعدة لكل فرد مما نصت عليه المادة الثانية ، مما تثبت حاجته من خلال البحث الاجتماعي ، او ممن تعرض منزله لكارثة طبيعية او عند تحميله لدية قتل ، وفق ما نصت عليه اهداف الجمعية . ويقدر ذلك لجنة تشكل بقرار من رئيس مجلس الإدارة ، ويتم اعتماد ما تتوصل اليه من مجلس الإدارة .

ثانيا : الكسوة .

تشمل الاسر المحتاجة و طلبة المدارس المحتاجين للكسوة واللباس وفق نتائج البحث الاجتماعي .

ثالثا: السلال الغذائية :

تشمل الاسر المحتاجة ، وفقا لنتائج البحث الاجتماعي .

رابعا : الحقيبة المدرسية :

تشمل الطلبة المنتظمين المستحقين للمساعدة وفقا لنتائج البحث الاجتماعي .

خامساً : مساعدات سداد الإيجار .

١ . صورة عقد الإيجار الموحد الإلكتروني .

٢ . ان يثبت البحث الاجتماعي حاجته للمساعدة .

٣- الا يتجاوز مبلغ المساعدة (٥٠٠) ريال للعام كاملاً .

الرقم :
التاريخ:
المرفقات :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الاجتماعية بقرى الخاجة
١٢٦٩ بتاريخ ٣-١-١٤٤١هـ

المادة التاسعة: حالات الإيقاف المؤقت.

يحق للجمعية إيقاف طلب مستفيد مؤقتاً بمدة لا تزيد عن ٤ أشهر في الحالات التالية:

- ١- ثبوت الإساءة بالقول لأحد منسوبي الجمعية كالسب والشتم والقذف في نزاهة وأمانة العاملين. دون دليل.
- ٢- إشارة الشغب أو البلبله عند توزيع المساعدات.
- ٣- التحايل والادعاء بالكاذب للحصول على منافع إضافية أو أكثر مما خصص له.
٤. في حال تأخر المستفيد عن تجديد الأوراق المطلوبة " لتحديث الملف " بعد أقصى شهرين من تاريخ تسليمه الأوراق المطلوبة (دون عذر مقبول) وعند تكرار ذلك تقدر الجمعية الإجراء المناسب.
٥. انقطاع المستفيد بمدة أقصاها ثلاثة أشهر عن مراجعة الجمعية أو عدم الرد على اتصالاتها دون عذر مقبول.

المادة العاشرة: حالات استبعاد طلب المستفيد بالجمعية.

٦. يحق للجمعية إستبعاد طلب المستفيد في الحالات التالية:

- أ. عند الإخلال بأحد الشروط العامة أو الخاصة بالحالات الاجتماعية.
- ب. عند التلاعب والتزوير في الأوراق الثبوتية أو إعطاء معلومات غير صحيحة.
- ج. إذا لم يتم المستفيد بمراجعة الجمعية لاستلام المساعدات والإعانات خلال الإعلان عنها لثلاث مرات متتالية دون تبرير مقبول.
- د. التأخر عن مواعيد تحديث معلومات لفترة تزيد عن ستة أشهر .
- هـ. في حالة وصول الأسرة لحد الكفاية.

المادة العاشر عشر : الأحكام العامة.

١. استلام الطلب من الجمعية لا يعني قبوله بشكل نهائي. او الالتزام بشيء من الجمعية.
٢. لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه أو من ينوب عنه بسبب الصلة او القرابة ويكون التوقيع على المستندات من صاحب الطلب نفسه .
٣. الجمعية غير ملزمة بإعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبول طلبه.
٤. يجب أن تكون الأوراق المقدمة للجمعية حديثة ومكتملة .
٥. يتم تحديث البيانات لكل مستفيد وتابغ بشكل سنوي قبل نهاية السنة.
٦. يُكلم الوكيل بإحضار وكالة شرعية لاستلام المساعدات نيابة عن المستفيد العاجز من الحضور.